

د. مولاي عبد الرحمن قاسمي

أستاذ باحث، جامعة ابن زهر أكادير

الجامع لأحكام التنظيم القضائي المغربي

- كل مواد القانون رقم 38.15 المتعلق بالتنظيم القضائي؛
- شرحها ودراستها في ضوء وحدة المنظومة التشريعية المغربية؛
- تعزيزها بالعمل والاجتهاد القضائيين؛
- إثارة النقاشات في العديد من الأحكام، كالمرتبطة بالمفهوم الجديد للإدارة القضائية ومهامها وتمييزها، والإشراف ثم التفتيش، ولغة التقاضي...

الطبعة الأولى 2026



دار العرفان
للطباعة والنشر

الفهرس

- 5..... تمهيد
- 22..... القسم الأول: مبادئ وقواعد التنظيم القضائي وحقوق المتقاضين
- 25..... الباب الأول: مبادئ التنظيم القضائي وقواعد تنظيم عمل الهيئات القضائية
- 25..... الفصل الأول: مفهوم التنظيم القضائي وطبيعة قواعد
- 31..... الفصل الثاني: مبادئ التنظيم القضائي
- 31..... أولا: مبدأ استقلال القضاء
- 37..... ثانيا: مبدأ وحدة القضاء ومبدأ القضاء المتخصص
- 39..... ثالثا: مبدأ مجانية التقاضي والمساعدة القضائية والمساعدة القانونية
- 44..... رابعا: مبدأ استمرارية الخدمات القضائية وانتظام الجلسات
- 48..... خامسا: مبدأ التقاضي على درجتين
- 54..... سادسا: مبدأ التقاضي بحسن النية
- 57..... الفصل الثالث: قواعد تنظيم عمل الهيئات القضائية
- 57..... أولا: قواعد تنظيم السنة القضائية
- 62..... ثانيا: قواعد تشكيل هيئات الحكم
- 67..... ثالثا: قواعد الجلسات

82	رابعاً: قواعد في لغة التقاضي.....
92	خامساً: قواعد سير العدالة وإصدار الأحكام.....
107	سادساً: قواعد في تعزيز هيبة القضاء وأعمال الإدارة القضائية.....
	الباب الثاني: منظومة تدبير محاكم (الموضوع) الدرجة الأولى ومحاكم الدرجة الثانية وتنظيمها الداخلي.....
123	الفصل الأول: منظومة التدبير.....
123	الفرع الأول: مفهوم الإدارة القضائية.....
127	الفرع الثاني: تدبير مهام الإدارة القضائية.....
	الفصل الثاني: التنظيم الداخلي لمحاكم الدرجة الأولى ومحاكم الدرجة الثانية.....
135	الفرع الأول: مكتب المحكمة.....
142	الفرع الثاني: الجمعية العامة للمحكمة.....
149	الباب الثالث: حقوق المتقاضين وتجريح القضاة ومخاصمتهم.....
149	الفصل الأول: حقوق المتقاضين.....
149	أولاً: حق التقاضي.....
152	ثانياً: المساواة أمام القضاء.....
154	ثالثاً: حق الحصول على المعلومة.....
157	رابعاً: حق الدفاع.....
158	خامساً: حق التعويض عن الخطأ القضائي.....

161	الفصل الثاني: تجريح القضاة ومخاصمتهم
161	أولاً: تجريح القضاة
164	ثانياً: مخاصمة القضاة
167	القسم الثاني: تأليف المحاكم وتنظيمها واختصاصها
168	الباب الأول: محاكم الدرجة الأولى
168	الفصل الأول: المحاكم ذات الولاية العامة - الابتدائية -
169	الفرع الأول: التأليف والتنظيم
182	الفرع الثاني: الاختصاص
187	الفصل الثاني: المحاكم الابتدائية التجارية
188	الفرع الأول: التأليف والتنظيم
190	الفرع الثاني: الاختصاص
195	الفصل الثالث: المحاكم الابتدائية الإدارية
195	الفرع الأول: التأليف والتنظيم
197	الفرع الثاني: الاختصاص
201	الفصل الرابع: المراكز القضائية
201	الفرع الأول: التأليف والتنظيم
202	الفرع الثاني: الاختصاص
205	الباب الثاني: محاكم الدرجة الثانية

205	الفصل الأول: محاكم الاستئناف
206	الفرع الأول: التأليف والتنظيم
213	الفرع الثاني: الاختصاص
217	الفصل الثاني: محاكم الاستئناف التجارية
217	الفرع الأول: التأليف والتنظيم
218	الفرع الثاني: الاختصاص
221	الفصل الثالث: محاكم الاستئناف الإدارية
221	الفرع الأول: التأليف والتنظيم
222	الفرع الثاني: الاختصاص
225	الباب الثالث: محكمة النقض
225	الفصل الأول: التأليف والتنظيم
231	الفصل الثاني: الاختصاص
235	الفصل الثالث: التنظيم الداخلي
235	الفرع الأول: مكتب محكمة النقض
239	الفرع الثاني: الجمعية العامة لمحكمة النقض
	الفصل الرابع: التنظيم الإداري لمحكمة النقض ومصالح الإدارة
241	القضائية بها
251	القسم الثالث: التفتيش والإشراف القضائي على المحاكم

253	الباب الأول: تفتيش المحاكم
253	الفصل الأول: التفتيش القضائي
257	أولاً: التفتيش القضائي المركزي للمحاكم
259	ثانياً: التفتيش القضائي اللامركزي للمحاكم
261	ثالثاً: التفتيش بناء على شبهة الإخلال بهيبة السلطة القضائية واستقلالها
265	الفصل الثاني: التفتيش الإداري والمالي
273	الباب الثاني: الإشراف القضائي على المحاكم
274	أولاً: الإشراف القضائي الذي يسهر عليه قضاة الرئاسة
277	ثانياً: الإشراف القضائي الذي يسهر عليه قضاة النيابة العامة
299	الفهرس

يشكل ورش إصلاح منظومة العدالة صمام أمان للاستقرار والأمان العام، لذلك كان محل اهتمام المملكة المغربية، في مراحل مختلفة، وخاصة بعد الخطاب الملكية الموجهة، بدءاً بالخطاب الملكي، المرجعي، بمناسبة الذكرى 56 لثورة الملك والشعب بتاريخ 20 غشت 2009م، الذي خصه "لإطلاق الإصلاح الشامل والعميق للقضاء... لبلورة إصلاح جوهري، لا يقتصر على قطاع القضاء، وإنما يمتد بعمقه وشموليته، لنظام العدالة." فحدد ستة مجالات، ذات أسبقية، لهذا الإصلاح وهي: 1 - دعم ضمانات استقلال القضاء، 2 - تحديث المنظومة القانونية، 3 - تأهيل الهياكل القضائية والإدارية، 4 - تأهيل الموارد البشرية، 5 - الرفع من النجاعة القضائية، 6 - تخليق القضاء، وحسن التفعيل.

وفي الخطاب السامي لجلالة الملك يوم 30 يوليوز 2012 بمناسبة الذكرى الثالثة عشرة لعيد العرش المجيد، يؤكد أن: "...دولة الحق والقانون هي مصدر كل تقدم، فقد جعلنا العدالة في مقدمة أورشنا الإصلاحية. وحيث إن الدستور الجديد يضع استقلال القضاء في صلب منظومته، فإن الشروط باتت متوافرة لإنجاح هذا الورش الكبير، ..."

وفي خطابه في السنة الموالية يوم 30 يوليوز 2013 بمناسبة الذكرى الرابعة عشر لعيد العرش المجيد يقول حفظه الله: "إن عزمنا الراسخ على تجسيد خيارنا، في استكمال المؤسسات الدستورية، ومقومات الحكامة الجيدة، في ظل دولة الحق والقانون، لا يعادله إلا عملنا الدؤوب، في سبيل تحقيق مشروعنا، الذي قوامه النمو الاقتصادي المستمر، والتنمية المستدامة، والتضامن الاجتماعي... ما فتننا منذ تولينا أمانة قيادتك، نضع إصلاح القضاء، وتخليقه وعصرنته، وترسيخ استقلاله، في صلب اهتماماتنا، ليس فقط لإحقاق الحقوق ورفع المظالم. وإنما أيضاً لتوفير مناخ الثقة، كمحفز على التنمية والاستثمار. وفي هذا الصدد، نسجل بارتياح التوصل إلى ميثاق لإصلاح المنظومة القضائية. حيث توافرت له كل الظروف الملائمة. ومن ثم، فإنه يجب أن نتجند جميعاً، من أجل إيصال هذا الإصلاح الهام، إلى محطته النهائية. ومهما تكن أهمية هذا الإصلاح، وما عبأنا له من نصوص تنظيمية، وآليات فعالة، فسيظل "الضمير المسؤول" للفاعلين فيه، هو المحك الحقيقي لإصلاحه، بل وقوام نجاح هذا القطاع برمته..."

لذلك تحرص الحكومات المتعاقبة في بلادنا على التعهد أمام جلالته الملك، في المجلس الوزاري بمناسبة التداول في التوجهات العامة لمشروع قانون المالية، بمواصلة إصلاح المنظومة القضائية وتحديثها، كما تحرص السلطة القضائية في مختلف تقاريرها وفي مناسبات افتتاح السنة القضائية على إبراز مظاهر الضمير المسؤول، وسيجد القارئ في هذا الجامع، تتبع هذا الإصلاح وتتبع مظاهر الضمير المسؤول، ومع كل تطور في ذلك سيتبع بتحيين مناسب، وَعَلَى اللَّهِ قَصْدُ السَّبِيلِ.



دار العرفان

للطباعة والنشر

رقم 17 شارع عبد الله بطنين، حي السلام الطابوق
Email: contactdaralarafat@gmail.com

Tel: 06 60 28 24 29

Fax: 06 29 74 70 79

